

قرار بقانون رقم (20) لسنة 2009م بشأن المصادقة على تعديل تشكيل مجلس الوزراء

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية

بعد الإطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة 2003 وتعديلاته،
 وعلى القرار بقانون رقم (14) لسنة 2009 بشأن المصادقة على الحكومة،
 وعلى القرار بقانون رقم (16) لسنة 2009م بشأن المصادقة على تعديل تشكيل مجلس
الوزراء،
 وبناءً على الصالحيات المخولة لنا،
 وتحقيقاً للمصلحة العامة،
 وباسم الشعب العربي الفلسطيني،
 أصدرنا القرار بقانون التالي:

مادة (1)

المصادقة على تعديل تشكيل مجلس الوزراء بمنح الثقة بالوزير الدكتور حسن إبراهيم
حسن أبو لبده وزيراً للإقتصاد الوطني.

مادة (2)

يعرض هذا القرار بقانون على المجلس التشريعي في أول جلسة يعقدها لإقراره.

مادة (3)

على الجهات المختصة كافة، كل فيما يخصه تنفيذ أحكام هذا القرار بقانون، ويعمل به من
تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ: 24/10/2009 ميلادية
الموافق: 50 ذو القعدة 1430 هجرية

محمود عباس

رئيس دولة فلسطين
رئيس اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية
رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية